التشريع اللغوي *

أحمد مطلوب

عضو المجمع العلمي ـ بغداد

(1)

عرفت المجتمعاتُ البشريةُ التشريعاتِ منذ فجرِ التاريخ، وكان لها دور كبير في تنظيمِ الحياة، ولم يكن العربُ بمنأى عن هذا، فعقدوا الأحلافَ، وأقرّوا الأعرافَ، وملّكوا عليهم الأشرافَ، إذ لا حياة هانئة وادعة من غير سلطان يسوس الناسَ بحكمة، ويصونهم، ويرعى حقوقَهم، ولا يصْلح الناسُ إلا بسَراة حكماء، وتنظيم يقودُ إلى الأمن والاستقرار. وقد عبّر الأفوهُ الأودي عن ذلك فقال:

لا يَصْلُحُ الناسُ فَوْضَى لاسراة لهم ولا سَراة إذا جهالُهم سادوا

والمجتمع كالبيت لا يُبتَنى من غير عمدٍ أي نظام:

والبيـــتُ لا يُبتنى إلاّ له عَـمَـــدُ ولا عِمـــاد إذا لم تُرْسَ أوتادُ

فإنْ تجمَّعَ أوتـادُ وأعمـدة وساكـنُ بـلغـوا الأمرَ الذي كـــادوا

* ألقى هذا البحث في المؤتمر الرابع لمجمع اللغة العربية بدمشق (2005).

هذا ما كان في الجاهلية، وحينما أشرق نور الإسلام توطدت دعائم المُلك بما جاء في القرآن الكريم من تشريع نظم حياة الإنسان،وجعله يحيا آمنا مطمئنا في ظلّ دولة يحكمها التشريع ويسوسها السلطان.

(2)

ولحكمة بالغة أنزل الله ـ تعالى ـ القرآن الكريم بلغة العرب ولم ينزله بلسان أعجميّ لأنه ـ كما قال ـ: (ولو جَعَلْناهُ قرآنا أَعجميا لقالوا: لولا فُصّلتْ آياتُهُ، أَ أعجميٌّ وعربيٌّ؟ قل: هو للذينَ آمنوا هُدًى وشِفاء، والذين لا يُؤمنون في آذانِهم وَقْرٌ، وهو عليهم عَمًى، أولئك يُنادَون من مكانٍ بعيد) (فصّلت /44). وقال: (لِسانُ الذي يُلْحِدونَ إليه أَعجميّ، وهذا لِسانٌ عَربيٌّ مُبين) (النحل /103). وكأنَّ في تكرار كلمة (العربيّ) دعوة إلى الاهتمام بلغة الكتاب العزيز، لذلك اهتمّ بها العرب والمسلمون، واستنكروا اللحن، ووضعوا الكتب في ضبطها، والحفاظ عليها، واعتزوا بها كلّ الاعتزاز، قال جار الله الزمخشريّ: (أَحْمَدُ الله على أنْ جعلني من علماء العربية، وجبلني على الغضب للعرب والعصبية).

وظلت العربية مُزْهِرةً حتى إذا ران على العرب والمسلمين ليل كافر، وحاقت بهم أسباب القهر، توقف نموها واعتراها الجمود، ولكنها بدأت تستردّ حيويتها في عهد النهضة الحديثة، ونالت اهتماما كبيرا من المجامع اللغوية والمؤسسات العلمية ووسائل الإعلام، وأصبح الفرق جليا بين واقعها بالأمس وواقعها اليوم، حيث كانت يوم ذاك ألفاظا وأساليب تمثل

عهد الجمود، وأصبحت في هذه الأيام تمثل التقدم والازدهار، وتستوعب المستجدات لما فيها من الحيوية ووسائل النمو والاتساع، ولكن يُخشى عليها من الحركات الهدامة، والأفكار الضالة، والدعوات المريبة التي تنطلق من هنا وهناك لتطويرها، وتزيف واقعها بزخرف القول، وما في ذلك إلا العجز، وكأن أصحاب تلك الدعوات كالقَعديِّ الذي قال عنه أبو نواس:

فكأني وما أزيّن منها قَعَديٌّ يُزيّن التحكيما

كَلٌّ عن حَمْلِهْ السلاحَ إلى الحر بِ فأوصىَ المضيق أَلا يُقيما

ليست العربية من اللغات الميتة أو المهملة، فما زالت المجامع اللغوية، والمؤسسات العلمية والباحثون يحرصون عليها، ويمدونها بما يجعلها قادرة على استيعاب المستجدات على الرغم مما يحيق الوطن العربي من تيارات تريد أنْ تجعله منضويا تحت مظلة العولمة التي بدأت تذرُّ بقرنيها، وأخذت تنتقل من اقتصاد السوق والشركات المتعددة الجنسيات إلى اللغة والثقافة، وفي هذا التحول خطر كبير على الأمة العربية، لأنها ستفقد أهمَّ مقومات وَحْدتها، ووسيلة ثقافتها، ورمز عزتها، واستقلالها.

(3)

في الوطن العربي والعالم الإسلامي (رجالٌ صَدقوا ما عاهدوا اللهَ عليه) وهم يتحملون عبء الدفاع عن العربية، ويسعون إلى نموها وازدهارها، على الرغم مما يُلاقون من صعوبات، ومعوقات داخلية وخارجية، ولكي يبقى الاهتمام بلغة الضاد قويا لابدّ من (تشريع لغويّ)

يعزز تلك الجهود ويكسبها شرعية قانونية، ويقطع دابر كلّ مضلل كما (قطعت جَهيزةُ قولَ كلّ خطيب).

إنّ إصدار قوانين تحافظ على سلامة اللغة ليس بدعا، فقد أصدر العراق سنة 1977م (قانون الحفاظ على سلامة اللغة العربية)، وأصدرت الجزائر سنة 1991م (قانون تعميم استعمال اللغة العربية) وهو ما فعلته فرنسا فأصدرت القوانين التي تحمي لغتها، وفرضت استعمالها في كل النصوص المكتوبة، ومنعت استعمال الألفاظ والعبارات الأجنبية، واتخذت إجراءات لمن يخالف ذلك، وأنشأت (المنظمة الدولية للفرنكفونية). وهذا ما تقوم به دولة واحدة للحفاظ على لغتها ونشرها في العالم لتنافس الإنكليزية والإسبانية، فكيف بالوطن العربي وفيه أكثر من عشرين دولة، وكيف بالعالم الإسلامي الذي فيه أكثر من خمسين دولة، ولا يعبأ المؤمنون بلسانهم ولغة قرآنهم بما يُخشى على العربية في هذا العهد الذي تتصارع فيه الأهواء والرغبات؟.

(4)

إنّ التشريع اللغوي ضروريّ للحفاظ على سلامة العربية ليكون سندا للعاملين في حقلها، ودعما للمجامع والمؤسسات ووسائل الإعلام، واعتزازا بها، وتقديرا لها وهي لغة الكتاب العزيز، ولسان الملايين في أنحاء المعمورة.

ويتضمن التشريع:

أولا: الالتزام باللغة العربية في التدريس وتعريب التعليم في الجامعات، لأَنَّ هذا هو الخطوة الأساسية التي تعزز مكانتها وتحافظ عليها، فضلا عن أَنَّ أية لغة هي كيان المنتمين إليها، ورمز عزتهم، وأَنَّ التعليم بها يخدم العملية التربوية، وقد أثبتت البحوث أَنَّ استعمال اللغة الأم يُسَرِّع في تلقي المعرفة والعلم، بخلاف استعمال اللغة الأجنبية التي يحرص عليها من لا يعنيهم أمر أمتهم، وكانت قد ظهرت في بغداد سنة 1932م دعوة إلى التدريس في كلية الحقوق بلغة أجنبية، ووقف ساطع الحصري ـ رحمه الله ـ بوجه استدعاء أساتذة أجانب للتدريس فيها، واقترح الاستعانة بأساتذة من مصر، لأنّ كلية الحقوق بالقاهرة قامت على أسس متينة، واستفادت من خدمات الأساتذة الأجانب، وتخرج كثير من أساتذتها في الجامعات الأجنبية، وصاروا يُدَرِّسون العلوم القانونية باللغة العربية. واستجاب المسؤولون لرأي الحصري، وقدم إلى كلية الحقوق أساتذة عرب كبار.

ولم ينتفع طلبة كلية الطب كثيرا بما درسوه باللغة الإنكليزية، ويتضح ذلك من التقرير الذي رفعه الدكتور فاضل الجمالي ـ مدير التدريس والتربية العام ـ إلى وزير المعارف العراقية في الرابع من شهر آذار سنة 1938م، إذ جاء فيه:(عدم إتقان الطلاب اللغة الإنكليزية يجعل دراساتهم عقيمة، لاسيما والكتب كلها إنكليزية، والمحاضرون معظمهم إنكليز. وقد حدث أنْ رأيت أحد الطلاب المتخرجين لم يستطع قراءة

وفهم الكتاب الذي درسه في كلية الطب، وفي هذا خطر على الأرواح لا يمكن أن يقدر).

إنَّ التعليم باللغة العربية في جميع المراحل الدراسية ييسّر الفهم ويُسَرِّع في استيعاب المادة العلمية، ويعزّز مكانة لغة الضاد، ويُوسِّع من قدراتها للتعبير عن المستجدات، ويدفع العاملين في حقولها إلى المثابرة والعمل الجاد في سبيل الحفاظ عليها وإنمائها، ورفدها بكل جديد.

ثانيا: جعل النجاح في امتحان اللغة العربية شرطا للتعيين في مؤسسات الدولة، والقبول في الدراساتُ العليا أسوة بامتحان الكفاءة باللغة الأجنبية.

ثالثا: سلامة ما يكتب بها وينشر في المطبوعات ووسائل الإعلام، وإحالة ذلك على مختصين في العربية للتأكيد من صلاحية ما يُنشر ويُذاع، ويشمل ذلك رسائل الدراسات العليا قبل تقديمها إلى المناقشة.

رابعا: أن تحرر بالعربية الوثائق، والمذكرات، والمكاتبات، وغيرها من المحررات التي تقدم إلى الدوائر الرسمية وغير الرسمية، ويشمل ذلك العقود، والإيصالات، والمكاتبات المتبادلة بين المؤسسات أو الجمعيات، أو الشركات العامة.

خامسا: استعمالها في كتابة اللافتات والإعلانات، وأسماء الشركات والمحالّ التجارية، والمكاتب، وبراءات الاختراع، والعلامات التجارية والمواصفات.

سادسا: تسمية المواليد العرب بأسماء عربية، وتجنب استعمال الأسماء المشتركة بين الذكور والإناث لما في ذلك من مشاكل اجتماعية وإدارية، وتجنب استعمال الأسماء القبيحة.

سابعا: استعمال المصطلحات العلمية والألفاظ الحضارية العربية فيما يؤلف، ويكتب من بحوث ومقالات، وما يبث من الإذاعتين: المسموعة والمرئية، وينشر في الصحف والمجلات.

ولن يُضْمَنَ تطبيقُ التشريع ما لم ينص على عقوبة من يخالف القانون، أو يسيء إلى لغة القرآن الكريم، وهو ما نصّ عليه القانون العراقي والقانون الجزائري، ومن قبلهما قوانين فرنسا الخاصة بسلامة لغتها والحفاظ عليها. ويمنع هذا النص من اختراق التشريع، ويعزز اللغة، ويجعل العاملين في حقولها مطمئنين في عملهم، ويشجع على الوقوف بوجه العابثين وإقامة الدعاوى القضائية عليهم، كما حصل في العراق إذ أقام أحد المواطنين دعوى على جريدة حكومية لم تلتزم كلَّ الالتزام بالقانون، وكسب الدعوى، وكُرِّمَ لحرصه على لغة الضاد، وجرأته على مقاضاة جريدة رسمية.

(5)

هذه الخطوط العامة للتشريع اللغوي، وفيما جاء في القانون العراقي والقانون الجزائري أسوة لمن يريد الحفاظ على سلامة اللغة العربية، إذ انطلق القانونان من واقع العربية، واتفقا في الهدف وكثير من المواد.

ولابد لتنفيذ التشريع اللغوي من هيئة تتابع التطبيق، وقد قام العراق بإنشاء «الهيئة العليا للعناية باللغة العربية» سنة 1983م، وأنشأت الجزائر «المجلس الأعلى للغة العربية» سنة 1998م، لغرض المتابعة والتنفيذ، وهو ما فعلته فرنسا حين أحدثت «اللجنة العليا للدفاع عن اللغة الفرنسية» التي تحولت سنة 1972م إلى «اللجنة العليا للغة الفرنسية» فضلا عن الجمعيات التي تُعْنَى بسلامة لغتها، و«المنظمة الدولية للفرنكفونية» التي تبشر بها، وتنشرها في أنحاء العالم.

إنَّ إنشاء هيئة عليا أو مجلس أعلى للغة العربية، لا يناقض وجود مجامع لغوية، لأنَّ لكل منها أهدافا وواجبات، والعناية باللغة العربية بعض تلك الأهداف في المجامع التي لا تملك سلطة التنفيذ.

ويتضمن قانون الهيئة أو المجلس:

أولا: العناية باللغة العربية من جميع الوجوه، وتيسير استعمالها، والمحافظة على أصالتها وجوهرها، وسلامتها من الأخطاء، وخلوها من الألفاظ العامية والأجنبية.

ثانيا: الرقابة والإشراف على تنفيذ التشريع اللغوي، واقتراح مشروعات القوانين والأنظمة المتعلقة بشؤون اللغة العربية.

ثالثا: إقرار الخطط اللغوية التي تضعها الوزارات، والمؤسسات والجامعات.

رابعا: المشاركة في المؤتمرات، وعقد الندوات اللغوية.

خامسا: نشر الوعي اللغوي بين المواطنين في وسائل الأعلام المختلفة.

سادسا: إصدار مجلة شهرية أو فصلية تُعْنَى باللغة العربية، ووسائل نموها، ونشر المصطلحات العلمية والألفاظ الحضارية العربية.

ومما ييسّر عمل الهيئة أو المجلس:

أولا: أن ترتبط بأعلى سلطة في الدولة، وأن يكون رئيسها بدرجة وزير ـ في الأقل ـ لتكون قراراتها ملزمة لجميع الأطراف.

ثانيا: أن تشكل من وزراء التربية والتعليم العالي، والثقافة والإعلام لأنّ وزاراتهم ألصق باللغة العربية من غيرها، وأن تضم بعض المختصين بالعربية والحريصين عليها.

ثالثا: أن يكون لها كيان مستقل ماليا وإداريا لتستطيع ممارسة عملها بإتقان.

رابعا: تشكيل هيئات تنفيذية في الوزارات، والمؤسسات، والجامعات للعمل على:

1ـ وضع الخطة السنوية التي تتضمن الدورات اللغوية، وعقد الندوات، واستقراء المصطلحات والألفاظ الأجنبية وإرسالها إلى الهيئة العليا أو المجلس الأعلى لتوحيدها قبل إرسالها إلى المجامع اللغوية والعلمية لوضع ما يقابلها باللغة العربية.

2 ـ الإشراف على امتحانات الكفاءة اللغوية.

3ـ وضع تقرير سنوي إلى الهيئة أو المجلس يتضمن نشاطها، وما حققته في تنفيذ خطتها.

4ـ إقامة احتفال سنوي باسم (يوم الضاد) يحدد بقرار من جامعة الدول العربية بالاتفاق مع المنظمة الإسلامية، ليكون الاحتفال عربيا إسلاميا.

(6)

إنَّ إصدار تشريعات في الأقطار العربية للحفاظ على سلامة لغة القرآن الكريم، وتشكيل هيئات أو مجالس عليا للعربية ضروري في هذا العهد الذي تتعرض فيه اللغة للهجمات في السر والعلن، وحولها الأمم تناضل للحفاظ على لغتها، وما (الفرنكفونية) إلا مثال واضح على ذلك النضال. والخير كل الخير أن ينشئ العرب منظمة تُعْنَى بلغتهَم، ونشرها، وهي اللغة التي تنطق بها الملايين وتستعملها في مشارق الأرض ومغاربها، والتي استوعبت العلوم والآداب والفنون. وإذا كان الله ـ سبحانه وتعالى ـ قد حَفظها في كتابه العزيز وقال: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (القيامه 17) فلا يَعْني التواكل، لأنها ستظل مهددة من أعداء كتاب الله وأمة العرب.

إنَّه لمن الضروري أَنْ تقوم «منظمة دولية للغة العربية» تضع الخطط الكفيلة بالحفاظ على لغة الضاد ونشرها في العالم، وأَنْ يكون لها سلطان لتحقيق أهدافها، وأَنْ تعمل بجد كما تعمل الفرنكوفونية في الساحة الدولية. وهذه دعوة أطلقتُها في شهر نيسان من عام 2002 م في الكلمة التي ألقيتها نيابة عن المشاركين في افتتاح «مؤتمر اللغة العربية أمام تحديات العولمة» الذي عقده معهد الدعوة الجامعي للدراسات

الإسلامية في بيروت، وما قدمته عن «اللغة العربية وتحديات العولمة» في ندوة «قضايا اللغة العربية في عصر الحوسبة والعولمة» التي عقدها مجمع اللغة العربية الأردني في أيلول من عام 2002م بدعوة من اتحاد المجامع اللغوية والعلمية العربية. وكان معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية قد أقرّ في مؤتمره تأسيس «مجلس عالمي لرعاية اللغة العربية وتنميتها»، ووضع مشروع النظام الأساسي الذي شاركتُ في وضعه، وقد اطلع عليه العماد أميل لحود رئيس الجمهورية اللبنانية، وقال في رسالته التي وجهها إلى رئيس المعهد في العشرين من تشرين الثاني سنة 2002م:

«لقد اطلعت بإمعان على مشروع نظام المجلس التأسيسي لرعاية اللغة العربية وتنميتها، وقد رغبتم من خلال اطلاعنا عليه أَنْ تحصلوا على إشارات بهذا الخصوص. إننا نهنئكم على جهودكم في إظهار لغتنا العربية لا لغة الشعر والمنطق فحسب، بل لغة العلم والتطور والحضارة. وما رغبتكم في إنشاء مجلس عالمي لرعاية اللغة العربية وتنميتها إلاّ تلبية لهاجس التفوق الذي تبثه فينا جماليات قوالب هذه اللغة وعبقريتها».

ويعزز هذه الدعوة توصية الندوة التربوية التي عُقِدت في باريس سنة 2004م، وشاركت فيها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وجمعية الدعوة الإسلامية العالمية، وقد جاء فيها:

«إنشاء هيئة عالمية للغة العربية تكون إطارا جامعا للدول والمجتمعات الناطقة باللغة العربية، وجهازا متخصصا يخدم لغة الضاد، ويعمل على تيسير تعليمها والسهر على تطويرها، وتوسيع دائرة انتشارها».

وقد تتبنى جامعة الدول العربية هذا المشروع ليكون عربيا لما للجامعة من أثر في الساحة الدولية، وما لأجهزتها من حضور في مختلف بلدان العالم، أو تتبناه المنظمة الإسلامية ليكون المشروع عربيا إسلاميا لما لها من سلطان.

(7)

وبعد:

فهذه الدعوة ليست بدعا، وإنما هي فكرة تشريع استمدّ أصوله من قانوني العراق والجزائر، وسيكون للتشريع اللغوي والمنظمة الدولية للغة العربية أثر في تنمية العربية والحفاظ على سلامتها، فضلا عمّا تقوم به الأسرة والمدرسة، والجامعة، والمجامع، ووزارات التربية، والتعليم العالي، والثقافة والإعلام المقروء والمسموع والمرئي، وما ينشر من بحوث ودراسات تُعْنَى باللغة العربية وتيسر تعليمها، وتنشر الوعي اللغوي بين المواطنين.

إنَّ التشريع اللغوي أحد أجنحة الحفاظ على سلامة اللغة، والوسائل الأخرى جناحه الآخر، وستزدهر العربية إنْ نهضت بهذين الجناحين، وستبقى لغة العلوم والآداب والفنون على الرغم مما تتعرض له من تحديات، ومن تنكر، وتزييف، وبهتان لا يطال غيرها من اللغات.